واعلم ان الاشتراك الواقع بين الشرطيتين اما جزء تام وهو
المقدم او التالي بكماله واما في جزء غير تام من ذلك فالتام
كقولنا كل ما كان اب فهو د ودايما اما ح د او ه ن اي ينتج ه
دايما اما اب او ه ن اي وغير التام كقولنا كلما كان اب فكل ح
د ودايما اما كل ده او ز اي ينتج كلما ما كان اب فاما كل ح ه
او ز وتفصيل ذلك وبيان شروطه يطلب من المطولات
وشرط المحملية والمتصلة فيما ذكر لزوميتهما واما القياس
الاستثنائي فيتركب من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضعية
بوضع احد جزئيها اي اثباته او رفعه اي نفيه ليلزم وضع الجزء
الاخر او رفعه فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي والا لزم انفكاك اللازم
عن الملزوم وهو باطل اللزوم كقولنا ان كانت هذا انسانا فهو
حيوان لكنه انسانا فهو حيوان فلا ينتج استثناء عين التالي
عين المقدم اذ لا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم و

الملزوم مع بدون اللازم فيبطل اللزوم كقولنا ان كان هذا
انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا فلا
ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالي اذ لا يلزم من عدم
الملزوم وعدم اللازم وشرط انتاج المتصل لزوميتها ايجاب
الشرطية وكليتها او طلبية الاستثناء وان كانت اي الشرطية
الموضوعية من الاستثناء منفصلة حقيقة فاستثناء عين
احد الجزئين مقدما كان او تاليا ينتج نقيض التالي اي
للاخر لامتناع الجمع بينهما كقولنا العدد اما زوج او فرد لكنه
زوج ينتج انه ليس بفرد او لكنه فرد ينتج انه ليس بزوج و
استثناء نقيض احدهما ينتج عين التالي اي الاخر لامتناع
رفعهما في المثال لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد او لكنه ليس بفرد
ينتج انه زوج فعلم ان للحقيقة اربع نتاج اما مانعة الخلو
هي المركبة من قضيتين كل منهما اعم من نقيض الاخرى و
استثناء نقيض احد الطرفين ينتج عين الاخر لامتناع الخلو
بينهما واستثناء العين لا ينتج لاحتمال اجتماعهما في الصدق

Copyright © King Saud University